

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٠٤ لسنة ٢٠١٧

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرار :**

**(المادة الأولى)**

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (١٥) قيراطاً بالقطعة رقم (٧) بحوض الشيخ عمران - ناحية أبو عمران - مركز كفر صقر - محافظة الشرقية، بالجانب، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية، لإقامة مدرسة فكرية للذوى الاحتياجات الخاصة عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ١٣ يوليو سنة ٢٠١٧ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

